الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الثامنة والأربعون
الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة
الجلسة ١٩
المعقودة يوم الثلاثاء
٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣
الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

محضر موجز للجلسة التاسعة عشرة

الرئيس : السيد فان دير هيجدن (هولندا)

المحتويات

البند ١١٠ من جدول الأعمال: منع الجريمة والعدالة الجنائية (تابع)

البند ١٠٩ من جدول الأعمال: التنمية الاجتماعية بما فيها المسائل المتعلقة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب والمسنين والمعوقين والأسرة (تابع)

تقديم مشروع القرار A/C.3.48/L.6

../..

هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها إلى : Chief of the Official Records Editing Services, room DC2-0794, 2 United Nations Plaza .

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة .

Distr.GENERAL
A/C.3/48/SR.19
16 March 1994
ARABI0C
ORIGINAL: FRENSH

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/١٥

البند ١١٠ من جدول الأعمال: منع الجريمة والعدالة الجنائية (تابع) (A/48/332 و A/48/359)

١ - السيد سوتيروف (بلغاريا): قال إنه على الرغم من التحسن الذي طرأ على المناخ السياسي بسبب سقوط النظم الاستبدادية، مازالت مناطق عديدة على الكرة الأرضية تتعرض للعنف وعدم الأمن، وما يترتب عليهما من آلام. وإن عدم احترام المساواة وتزايد الجريمة يؤديان الى إعاقة الجهود المبذولة من أجل إضفاء الطابع الديمقراطي والإضرار بالرفاه العام للمجتمعات. وقال إن تزايد الاتصالات ما بين البلدان والتقدم في المجال التقني والاتصالات وتخفيف المراقبة الحدودية لها بالطبع جوانب إيجابية، ولكنها تشجع أيضا على الجريمة عبر الوطنية.

٢ - وأضاف أن الجمعية العامة أقرت ضرورة إيجاد حلول جديدة متناسبة مع المخاطر، وذلك باعتمادها في عام ١٩٩١ إعلان المبادئ وبرنامج عمل برنامج الأمم المتحدة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية وتأسيسها للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية بوصفها لجنة تقنية تابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي. وقال إن اللجنة، منذ تأسيسها قبل سنتين، استطاعت أن تلعب دورا مفيدا في ميدان التعاون، ويسرت تبادل نتائج الخبرات والمعلومات، ورسم التوجهات والأولويات في ميدان منع الجريمة والعدالة الجنائية. وإن وفد بلغاريا يرى أن اللجنة قادرة على تقديم اسهام أفضل إذا لم تقتصر في أعمالها على الخبراء وإنما تشرك معهم جميع العاملين مباشرة في مكافحة الجريمة وتقصي المجرمين (الشرطة والمحققون والنيابة العامة) مع زيادة الاستفادة من التقنيات القائمة في ميادين مترابطة كالمعلوماتية والطب وعلم النفس وعلم الاجتماع.

٣ - واستطرد قائلا إنه يتضح من المناقشات الرفيعة المستوى التي جرت مؤخرا في الجلسة العامة أنه يتعين على وجه السرعة اعتماد تدابير ملموسة من أجل مكافحة إنتاج المخدرات والمؤثرات العقلية وبيعها وطلبها والاتجار فيها وتوزيعها بشكل غير مشروع. وينبغي بوجه خاص تعزيز التعاون الدولي، بالنظر للمخاطر التي تتعرض لها الدول والمجتمع الدولي برمته من جراء تزايد الجرعة في بلدان وسط وشرق أوروبا والانتشار الذي لم يسبق له مثيل في هذه البلدان للاتجار بالمخدرات والجريمة المنظمة وابتزاز الأموال وغسل الأموال.

٤ - ومضي قائلا إن هذه الظاهرة تؤثر بوجه خاص على بلغاريا التي تقع على مفرق الطرق بين أوروبا والشرق الأوسط. وإنه، بموجب البيانات الواردة من الأمم المتحدة يتم نحو ٧٠ في المائة من الاتجار بالهيروين على يـــد البلقان. وإن بلغاريا تعلق أهمية كبرى على التعاون الدولي في مجال مكافحة الجريمة

(السيد سوتيروف، بلغاريا)

المنظمة، ومنه بوجه خاص المساعدات التقنية، وإيفاد الخبراء، وتبادل المعلومات، والتعاون المتين بين المؤسسات في البلدان المعنية. وقال إن بلغاريا انضمت مؤخرا الى اتفاقية مجلس أوروبا المتعلقة بغسل الأموال والتقصي وحجز ومصادرة نواتج الجريمة. وإن الحكومة البلغارية تسعى، من جانب آخر، من أجل تعزيز الوسائط المتوافرة لدى البلدان لمكافحة الجريمة. وإنه تم في عام ١٩٩١ إنشاء مكتب خاص للشرطة في إطار وزارة الداخلية ليقوم بمكافحة الجريمة المنظمة. كما تم في تموز/يوليه ١٩٩٣ اعتماد استراتيجية وخطة توجيهية، قامت بتنسيقها لجنة مشتركة بين الوزارات، ويجري الآن تنفيذهما. وفي إطار الاصلاح الراهن للعدالة الجنائية، قدمت الحكومة مؤخرا الى المجلس الوطني مشروعا جديدا لقانون يستهدف حماية الملكية بجميع أشكالها وتحديد مجموعة المخالفات الحديثة نسبيا كابتزاز الأموال، وغسل الأموال، والتخريب، والافلاس بالتدليس وسرقة المواد الاشعاعية والجنح المتعلقة بالمعلوماتية. كما ينص القانون أيضا على إلغاء عقوبة الإعدام.

٥ - وأردف قائلا إن الوفد البلغاري مقتنع بأن وجود تعاون فعال الى جانب تبادل المعلومات بين الدول الأعضاء سيتيح التوصل الى منع بعض الجرائم عن طريق القضاء على الظروف التي تولدها أو تشجعها. وفي هذا الصدد يعتبر دور التعليم والتوعية العامة أمرا أساسيا، خاصة فيما يتصل بمنع جنوح الأحداث. وقد ازداد هذا النوع من الجنوح في بلغاريا منذ عامين، وتجري الآن مناقشة وإعداد مشروع قانون بهذا الخصوص. وأكد المتحدث أيضا على ضرورة وجود تعاون متين بين لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ولجنة حقوق الإنسان، ذلك بما أن الجريمة هي قبل كل شيء مشكلة اقتصادية واجتماعية. من جانب آخر، ينبغي عند مكافحة الجريمة الحفاظ على احترام حقوق المجرمين. وينبغي أن يكون هناك توازن بين هذين الشرطين.

٦ - السيد اندرياكا (أوكرانيا): قال إن وفد بلده يشاطر أيضا المشاغل التي عبر عنها مدير عام مكتب الأمم المتحدة في فيينا في بيانه الاستهلالي بخصوص تصاعد العنف وانتشار الجريمة المنظمة، وأنه يحرص على التأكيد على ضرورة العمل المشترك، بخاصة في مجالات مكافحة الارهاب وتجارة المخدرات والفساد، وكذلك في مجال الجرائم الاقتصادية والايكولوجية. وقال في هذا السياق إن أوكرانيا ترحب بالنتائج والتوصيات التي اعتمدها الاجتماع الوزاري المكلف بإعداد برنامج فعال للأمم المتحدة في ميدان منع الجريمة والعدالة الاجتماعية، والذي انعقد في باريس في عام ١٩٩١، وكذلك بالقرار ١٥٢/٤٦ الذي أنشأت الجمعية العامة بموجبه لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية. وأضاف أن وفد أوكرانيا يعلق أهمية بالغة على اتخاذ القرار المتعلق بإجراء المناقشات على الصعيد الحكومي الدولي وإن ذلك قد جاء في الوقت المناسب. كما أنه يوافق أيضا على المواضيع ذات الأولوية التي حددتها اللجنة والتي وردت في القرار

(السيد اندرياكا، أوكرانيا)

٢٢/١٩٩٢ للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وهي: الجريمة الوطنية وعبر الوطنية، بخاصة غسل الأموال ودور القانون الجنائي في حماية البيئة؛ ومنع الجريمة في المناطق الحضرية، وجرائم الأحداث والجرائم العنيفة؛ وتحسين إدارة وتسيير نظام العدالة الجنائية والنظم المرتبطة به. كما يرحب الوفد أيضا باعتماد اللجنة، في دورتها الثانية، لعدد من القرارات الهامة في ميدان منع الجريمة والعدالة الجنائية (القرارات ٢٧/١٩٩٣ الى ٣٤).

٧ - وأضاف أنه عملا بتوصيات مؤتمر باريس الوزاري والمجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ٢٢/١٩٩٢، الذي يتعلق بالأولويات الواجب منحها الى الأنشطة التنفيذية في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، تشارك أوكرانيا بفعالية في إعداد مشروع اتفاقية دولية بشأن مركز موظفي القوات الدولية التابعة للأمم المتحدة والموظفين المدنيين المشاركين فيها وأمنهم، والذي تقوم اللجنة السادسة بالنظر فيه حاليا، وأنها تأمل في قيام تعاون أوثق بين برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة وإدارة عمليات حفظ السلم. وإن أوكرانيا تمنح أهمية بالغة لمسألة التعاون التقني وترغب، مثل غيرها من البلدان، في الاستفادة من تضامن المجتمع الدولي ومساعدته. وهي تدعم إنشاء برنامج فرعي جديد يتعلق بالأنشطة التنفيذية، كما أنها تعتقد بأن إعداد التقييم لمشاريع التعاون التقني وإجراءه سيؤدي الى تعزيز السبل المتوافرة لدى بلدان العالم الثالث والبلدان التي تمر اقتصاداتها في مرحلة انتقالية من أجل مكافحة الجريمة.

٨ - وتابع قائلا إن وفد أوكرانيا يدرك أن الموارد المخصصة لتنفيذ برنامج الأمم المتحدة ليست كافية، وأنه يرى، بناء على ذلك، أن إنشاء آليات مثل صناديق حشد الموارد البشرية والمالية وغيرها من أجل تيسير التعاون التقني ستكون له فائدة كبرى. وأضاف أن الوفد يدعم الجهود المبذولة من أجل تنمية التعاون وتنسيق أنشطة هيئات الأمم المتحدة في ميدان منع الجريمة والعدالة الجنائية، ولكنه يرى أن هنالك، في هذا الميدان، موارد هامة مازالت غير مستغلة. وإن الوفد يرحب في هذا السياق بجهود تنسيق البرامج التي يبذلها قسم منع الجريمة، وأنه مقتنع بأن مؤتمر الأمم المتحدة المقبل لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين سيلعب دورا هاما في هذا الميدان. وقال إن نجاح المؤتمر متوقف الى حد بعيد على الأنشطة التحضيرية التي يجري تنفيذها على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي؛ وتجدر الإشارة، من بين هذه الأنشطة، الى الاجتماع المعني بغسل الأموال الذي يعتزم عقده في ايطاليا في عام ١٩٩٤ برعاية الأمم المتحدة، واجتماع الخبراء المعني بالنظر في الجوانب الأخرى للجريمة عبر الوطنية، ولا سيما الجرائم الايكولوجية، الذي سينعقد خلال هذا العام في فيينا.

(السيد اندرياكا، أوكرانيا)

٩ - ومضى قائلا إن هذه الفترة التي تتسم بتراجع الإنتاجية واختلال النظام الاقتصادي وعدم كفاية التشريعات، تشهد ظواهر كالفساد وغسل الأموال، والتي تتعرض لها جميع القطاعات الاقتصادية. وإن السلطات الأوكرانية، إذ تجابه مشاكل تزوير الأموال والاتجار غير المشروع بالمخدرات والأسلحة، اضطرت لاتخاذ عدد من التدابير العملية لمكافحة الجريمة وتعزيز جهاز الردع. وإنها قد أصدرت قوانين جديدة تعني بوجه خاص بخدمات الأمن والميليشيا والنيابة العامة وأنشطة التحقيق. وإنها تواصل اصلاح النظام القضائي والمحاكم، وتقوم الآن بصوغ تشريعات جنائية جديدة. وقال إن مجلس النواب الأوكراني اعتمد في حزيران/يونيه ١٩٩٣ البرنامج الحكومي لمكافحة الجريمة، وإن من أولويات هذا البرنامج تنمية التعاون الدولي في هذا الميدان. وإن الهيئات المسؤولة عن إعمال القوانين أبرمت مع هيئات مماثلة تابعة لبلدان أخرى، بخاصة مع الهيئات التابعة للبلدان المجاورة، زهاء ٢٠ اتفاقا ثنائيا من أجل مكافحة الجريمة؛ وإن الاتفاقات الثنائية العامة التي أبرمتها أوكرانيا مع بلدان أخرى تتضمن أيضا أحكاما في هذا الميدان، وهو دليل على اهتمام أوكرانيا الكبير بهذا النوع من التعاون على استعدادها لتعزيزه على جميع الأصعدة.

١٠ - السيد شاتزر (مدير العلاقات الخارجية في المنظمة الدولية للهجرة): استرعى انتباه المشاركين الى الاتجار باليد العاملة المهاجرة. وقال إن هذه الظاهرة، وهي ليست ظاهرة جديدة، أصبحت مثيرة للقلق وتستدعي عملا منظما، وذلك بالنظر لتزايد عدد الأشخاص الذين يحاولون الهجرة وللدور المتزايد الأهمية الذي تلعبه شبكات المهربين الدولية. وإن هؤلاء يعاملون الإنسان كسلعة تجارية، دون أي احترام لكرامته أو لأمنه.

١١ - وأردف قائلا إن السلطات في بلد ما، عندما تقبض على المهاجرين من ضحايا هذا الاتجار غير المشروع، تجابه مشكلة معقدة ومكلفة. وإن العودة هي الحل الوحيد في معظم الأحيان؛ وإن المنظمة الدولية للهجرة تلقت في الأشهر الأخيرة طلبات الحصول على المساعدة لإعادة بضع مئات من هؤلاء الأشخاص الى أوطانهم الأصلية.

١٢ - واستطرد قائلا إن البعد الإنساني لهذا النوع من الاتجار غير المشروع جدير بالاهتمام. وإن طالبي الهجرة هم ضحايا للجريمة أو الجنحة التي يشتركون فيها. وإن دوافعهم تكمن في الانجذاب الى بلد الهجرة الذي لا يعرفون عنه سوى معلومات جزئية ومشوهة، وكذلك الشعور بعدم الاطمئنان بشأن مستقبلهم في مجتمعاتهم التي تعاني من تغيرات اجتماعية واقتصادية عميقة.

(السيد شاتزر)

١٣ - وتابع قائلا إنه بالنظر لهذه الحالة، ينبغي للبلدان الأصلية وبلدان العبور وبلدان الهجرة القيام بتنسيق أعمالها وتعزيز التعاون فيما بينها من حيث جمع المعلومات ونشرها ومن حيث إجراءات إعادة المهاجرين الى بلدانهم الأصلية. وإنه ينبغي أن يكون لدى الضحايا المحتملين لهذا النوع من الاتجار غير المشروع معلومات صادقة ويمكن التعويل عليها بشأن المخاطر التي قد يتعرضون إليها.

١٤ - وقال أيضا إنه ينبغي للبلدان أن تعتمد وأن تطبق القوانين التي تفرض بشكل خاص الجزاءات ضد أصحاب العمل الذين يستخدمون المهاجرين بصورة غير مشروعة والعقوبات الصارمة ضد المهربين. كما ينبغي أيضا تجنب اللجوء الى التعسف فيما يتصل بطلب اللجوء، الذي يهدف لحماية اللاجئين. وإنه قد يلزم في بعض الأحيان تعديل إجراءات النظر في طلبات اللجوء غير المبررة وتعجيلها.

١٥ - ومضى قائلا إنه ينبغي إعداد آليات تسمح بإعادة الضحايا الذين يلقى القبض عليهم الى أوطانهم على نحو عاجل مع الحفاظ على كرامتهم، كما ينبغي الاهتمام بحالات المهاجرين الذين لا يحملون وثائق رسمية. وينبغي أيضا، فيما يتعلق بالمهاجرات اللاتي تم بيعهن أو اجتذابهن الى شبكات البغاء، أن يعاملن معاملة إنسانية وألا يتعرضن للملاحقة القضائية.

١٦ - وأضاف قائلا إن المنظمة الدولية للهجرة، التي تعكف منذ فترة على مسألة الاتجار غير المشروع باليد العاملة المهاجرة، اضطلعت أو تعتزم الاضطلاع، الى جانب تقديم المساعدة في مجال الإعادة الى الوطن، بالأنشطة التالية: نشر المعلومات في بعض البلدان الأصلية للمهاجرين، وذلك بالتعاون الوثيق مع مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين؛ وجمع البيانات لتحقيق اطلاع أكبر على حجم المشكلة وتطورها؛ وتقديم المساعدة التقنية للحكومات التي تواجه هذه المشكلة؛ وتنظيم الاجتماعات للحكومات والمنظمات المعنية لمعالجة بعض الجوانب المعينة للمشكلة، منها على سبيل المثال إعادة المهاجرين الى أوطانهم، وخصائص المشكلة وفقا للمناطق وإنفاذ القوانين. كما تصدر المنظمة الدولية للهجرة نشرة إعلامية دورية بخصوص هذه المسألة.

١٧ - وقال إن الطابع غير المشروع الذي يتصف به هذا النوع من الاتجار يجعل من المستحيل تقريبا الحصول على بيانات موثوقة بشأن حجم هذه المسألة. لذا يلزم النظر فيها على نحو منتظم. وإن المنظمة الدولية للهجرة مستعدة للتعاون مع منظمة الأمم المتحدة والدول الأعضاء فيها من أجل إيجاد الحلول العملية لهذه المشكلة.

١٨ - السيد سيسويو (اندونيسيا): قال إن أنشطة الجريمة المنظمة قد ازدادت على الصعيد الدولي بنسب مفزعة، وبلغت حد تهديد السلم والاستقرار في جميع البلدان، بخاصة البلدان النامية؛ وإنها، فضلا عن ذلك، تلجأ إلى استخدام وسائل متطورة أكثر فأكثر إذ أصبحت تثير رهبة بالغة، مما يضطر أجهزة الردع إلى تحديث أساليبها.

١٩ - وأشار في هذا السياق إلى أن الحالة في البلدان النامية ازدادت حرجا سيما وأن سياسات التكيف الهيكلي والنمو السكاني المستمر يعرقلان التنمية الاجتماعية فيها. وإن خيبة الأمل لدى الشباب، بخاصة إزاء البطالة، يفسر تجدد ظاهرة جنوح الشباب. وإنه بصورة عامة، ينبغي أن يصحب الجهود المبذولة لمكافحة الجريمة تحسين الحالة الاجتماعية والاقتصادية، مما يقتضي وجود الدعم المتبادل بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية والبدء مجددا في الحوار بين هاتين الفئتين من البلدان.

٢٠ - وقال إن منظومة الأمم المتحدة هي أفضل محفل دولي لمعالجة مسألة مكافحة الجريمة والعدالة الجنائية بما أنها تتيح إمكانية الاستفادة من آراء جميع البلدان وخبراتها. وإن وفد اندونيسيا يرى أنه ينبغي للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، وهي الهيئة التوجيهية الرئيسية للأمم المتحدة في هذا الميدان، الاهتمام بالمشاكل الملحة التي تواجه البلدان النامية والحرص على تزويدها بالمساعدة التقنية كي يتسنى لها اعتماد القوانين المناسبة وتحسين قدراتها في مجال مكافحة الجريمة. وان الوفد يقترح أن تعمل اللجنة على تعزيز التعاون الإقليمي والدولي في هذا الميدان، وأن تستند إلى معارف البلدان النامية وخبراتها في مجال الجريمة، وذلك لإعداد برامج للأنشطة في المناطق المختلفة.

٢١ - وأردف قائلا إن اندونيسيا تترقب باهتمام بالغ المؤتمر الوزاري العالمي المعني بالجريمة المنظمة المعتزم انعقاده في عام ١٩٩٤ برعاية الأمم المتحدة. وأضاف أن هذا المؤتمر سيتيح الفرصة للنظر في بعض المسائل التشريعية، وبخاصة مواءمة القوانين لمختلف أشكال الجريمة عبر الوطنية، وتحديد المبادئ التوجيهية للحكومات، كما سيتيح أيضا تعزيز التعاون الدولي في هذا المجال وتقديم مقترحات بشأن أكثر السبل تكاملا للعمل. وقال إن عقد حلقات تدريبية لمعالجة بعض المواضيع كتسليم المجرمين والتعاون الدولي، ودور وسائل الإعلام في منع الجريمة، والسياسات الحضرية ومنع الجريمة، سيؤدي إلى تيسير تبادل المعلومات والبيانات المتعلقة بالخبرات. وقال إن الوفد الاندونيسي يرحب بالأعمال التحضيرية لهذه الحلقات ولمؤتمر الأمم المتحدة التاسع لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين.

٢٢ - وانتقل إلى الأنشطة التنفيذية في ميدان منع الجريمة والعدالة الجنائية، فقال إن من الأفضل تحسين الاتصالات بين الحكومات لكي تتيسر مشاركة البلدان النامية في تعزيز الشبكة الدولية للمعلومات بشأن الجريمة والعدالة الجنائية. وإنه ينبغي أيضا تقييم احتياجات الدول الأعضاء وقدراتها وتقديم الخدمات

(السيد سيسويو، اندونيسيا)

الاستشارية لها. وذكر أن الوفد الاندونيسي يعتقد بأن مبادرة ما ستتخذ في هذا الاتجاه وانه سيتم وضع مشاريع تعنى بالهياكل الأساسية اللازمة لإنشاء نظم للعدالة الجنائية.

٢٣ - وقال فيما يتعلق بمنع الجريمة إن اندونيسيا تسعى، بموجب المبادئ التوجيهية الوطنية لعام ١٩٨٨، للتوعية بقوانين البلد لكي يكون كل مواطن اندونيسي على دراية بحقوقه وواجباته. وانه قد جرى تنظيم اجتماعات إعلامية في جميع مقاطعات البلد البالغ عددها ٢٧ مقاطعة، وانه تم توزيع مبادئ توجيهية بشأن اللجوء إلى القضاء في نحو ٢٩٠ ١ قرية أثناء الفترة ١٩٩١-١٩٩٢. كما تم إنشاء مكاتب لتقديم المساعدة القانونية وتيسير إجراءات الحصول على خدماتها إلى كافة الناس، لا سيما أشدهم فقرا، وذلك من أجل تأكيد احترام حقوقهم. وقال فيما يتصل بمعاملة المجرمين الخاضعين للسيطرة القضائية، إنه تجدر الإشارة إلى تنفيذ عدد من البرامج لتوفير التدريب المهني إليهم، وإن هذه البرامج أعدت بالتعاون ما بين وزارات العمل والشؤون الاجتماعية والصناعة والتعليم والثقافة بالإضافة إلى عدد من شركات القطاع الخاص. وإن الحكومة الاندونيسية تعير اهتماما خاصا للمجرمين الذين تتراوح أعمارهم بين ١٨ و ٢٣ عاما.

٢٤ - واختتم بيانه قائلا إن وفد اندونيسيا يجدد تأكيده على دعمه لأنشطة لجنة منع الجريمة والعدالة الاجتماعية وكذلك لمختلف المبادرات التي يعتزم اتخاذها برعاية الأمم المتحدة من أجل مكافحة الجريمة، ويشدد على ضرورة تنسيق هذه الأنشطة. وقال إن الوفد يؤكد من جديد على أثر البيئة الاجتماعية والاقتصادية على الجريمة وعلى أهمية هذه العلاقة التي لا بد للجميع من تفهمها.

٢٥ - السيدة سيمافومو (أوغندا): قالت إن مسألة منع الجريمة والعدالة الجنائية قد تكون أفضل مثال على العلاقة الجوهرية التي تربط بين السلم والأمن، والتنمية الاجتماعية والاقتصادية، وحقوق الإنسان. وإن تزايد الجريمة في ميادين متعددة هو في الواقع أحد أعراض الاختلالات الاجتماعية الخطيرة. وإن الأعمال التي قامت بها لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في دورتها الثانية، كما يتضح من خلال تقاريرها، تمثل جهدا مشجعا من أجل مواجهة هذه المشكلة.

٢٦ - ومضت قائلة إن وفد أوغندا يهنئ دائرة منع الجريمة والعدالة الجنائية لحماسها وتفانيها في النهوض بمسؤولياتها الجديدة، على الرغم من قلة الموارد البشرية والمالية المتاحة لها، وأنه يأمل في أن يجري في المستقبل القريب تعزيز هذه الدائرة عملا بقرار الجمعية العامة ٩١/٤٧ وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٣/٣١.

(السيدة سيمافومو، أوغندا)

٢٧ - وأضافت أن وفد أوغندا يشجع مشاركة دائرة منع الجريمة والعدالة الجنائية في أعمال هيئات الأمم المتحدة المسؤولة عن أنشطة حفظ السلم، ولكنه يحبذ أن تكون هذه المشاركة محدودة، وان الوفد يأمل أيضا في ألا تكون هذه هي محاولة لإعادة النظر في أولويات برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، وألا يجري تخفيض موارد البرنامج المحدودة أصلا، لا سيما الموارد المخصصة للمساعدات التقنية.

٢٨ - وتابعت قائلة إن تزايد الطلب على المساعدات التقنية هو حقا دليل على فائدتها، وإن وفد أوغندا يذكّر في هذا الصدد بأن قدرة البلدان النامية على تأسيس إدارات قضائية وجنائية فعالة وإنسانية مهددة بدرجة خطيرة بسبب الصعوبات الاقتصادية التي تواجه هذه الدول وبسبب تخفيض الإنفاقات العامة المفروضة عليها في إطار إصلاحاتها الاقتصادية. وقالت إن وفد أوغندا يرحب بالاهتمام الذي تبديه اللجنة إزاء تقديم الخدمات الاستشارية المتعلقة برسم التوجهات، وإنشاء المؤسسات، وإصلاح القوانين والإجراءات، والتدريب المهني للعاملين في الإدارات القضائية والجنائية، إلا أن الوفد يعتبر مع ذلك أنه ينبغي توجيه اهتمام أكبر للصعوبات التي تواجهها البلدان النامية بسبب نقص التجهيزات. وفي هذا الخصوص، يمكن لدائرة منع الجريمة والعدالة الجنائية أن تساعد على حشد الموارد اللازمة لشراء المواد والتفاوض بشأن نقل التكنولوجيات البسيطة التي من شأنها تيسير إجراء تحريات الشرطة وتقصي المجرمين.

٢٩ - وأضافت أنه، وللمرة الأولى في التاريخ، سينعقد في افريقيا مؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية. وأن وفد أوغندا مقتنع بأن المناقشات التي بدأت بين البلدين المرشحين لأن يستضيف أحدهما المؤتمر التاسع سوف تنتهي سريعا وأنه سيتاح في المستقبل القريب البدء في الأعمال التحضيرية للمؤتمر. وذكرت أن وفد أوغندا يشير إلى أن حكومة أوغندا اقترحت استضافة الأعمال التحضيرية الإقليمية.

٣٠ - واستطردت قائلة إن السنوات الأخيرة شهدت اتجاها عالميا نحو التكامل الإقليمي كان مبعثه الأساسي الأسباب الاقتصادية. وان افريقيا ليست مستثناة من ذلك، وهكذا فإن اتحادا اقتصاديا افريقيا في طور النشوء، بموجب المعاهدة التي أبرمتها منظمة الوحدة الافريقية في عام ١٩٩١. وأضافت أن تأسيس هذا الاتحاد سيؤدي حتما إلى تيسير إجراءات المراقبة الحدودية مما سيتيح للمجرمين الإفلات من يد العدالة. وأفادت أنه مع تزايد فعالية استراتيجيات مكافحة الجريمة في بعض مناطق العالم، أخذ كل من التنظيمات الإجرامية وتجار المخدرات بنقل أنشطتهم إلى البلدان التي لا يتعرضون فيها إلى نفس القدر

(السيدة سيمافومو، أوغندا)

من المضايقات. وما من شك، في هذا السياق، أن ضعف نظم العدالة الجنائية في بلدان افريقيا يجعل منها ضحية معينة للجريمة المنظمة.

٣١ - وأردفت قائلة إن أوغندا تواصل، ومن هذا المنظور بالتحديد، منح أهمية بالغة للتكامل الإقليمي بوصفه وسيلة لتعزيز مكافحة الجريمة. وإن وفد أوغندا قد نظر باهتمام بالغ في تقرير الأمين العام (A/48/332) بشأن معهد الأمم المتحدة الافريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين، وانه متفق مع الاستنتاجات الواردة في الفقرتين ٣٦ و ٣٧ من التقرير. وإن الوفد يشكر للأمم المتحدة الدعم المالي الذي قدمته للمعهد في إطار الميزانية العادية وعن طريق برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ولكنه يأمل في أن تقوم اللجنة الاقتصادية لافريقيا، التي ستنقل الأموال عن طريقها، بكفالة وصول هذه الأموال على نحو عاجل إلى المعهد، وبتقديم المساعدة له في مجال حشد الموارد.

٣٢ - ومضت قائلة إن وفد أوغندا يطلب إلى الأمانة العامة أن تصوب خطأ ورد في الفقرة ٢٩ من تقرير الأمين العام، فالمنحة التي جرت الموافقة عليها للمعهد هي لعام ١٩٩٢ وليس لميزانية فترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣. وإن الوفد ينتهز هذه المناسبة أيضا ويطلب إلى مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن يواصل تقديم المساعدة إلى المعهد نظرا للآثار السلبية التي يلحقها تزايد الجريمة بالتنمية.

٣٣ - وأشارت إلى أن المنحة التي قدمت للمعهد لتغطية النفقات الإدارية أتاحت له تنفيذ عدد من البرامج المختلفة (جمع البيانات، تقديم الخدمات الاستشارية، تنظيم الدورات التدريبية والحلقات الدراسية). مع ذلك فإن السيد جياكوميلي، المدير العام لمكتب الأمم المتحدة في فيينا، لاحظ أن الحالة المالية للمعهد لا تزال حرجة. ولهذا السبب، تعتزم مجموعة البلدان الافريقية أن تقدم، أثناء الدورة الحالية للجمعية العامة، مشروع قرار بطلب مواصلة تقديم الدعم المالي لمعهد الأمم المتحدة الافريقي لمنع الجريمة والعدالة الجنائية. وقالت إن وفد أوغندا يأمل في استمرار توافق الآراء الذي أتاح التوصل إلى اعتماد قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٣/١٩٩٣ المتعلق بهذه المسألة، وأن يتسنى لجميع الوفود دعم هذا المشروع.

٣٤ - الرئيس: أعلن انتهاء مناقشة البند ١١٠ من جدول الأعمال ودعا أعضاء اللجنة لمواصلة النظر في البند ١٠٩.

البند ١٠٩ من جدول الأعمال: التنمية الاجتماعية بما فيها المسائل المتعلقة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب والمسنين والمعوقين والأسرة (A/C.3/48/L.6)

٣٥ - السيدة الفاريز (الجمهورية الدومينيكية): قدمت مشروع قرار معنون "تطبيق خطة العمل الدولية المعنية بالشيخوخة" (A/C.3/48/L.6) الذي شارك في تقديمه كل من النمسا ومالطة وبلدها. وأعلنت عن إجراء تعديل على الفقرة ٩ من ذلك النص، ويتكون من الاستعاضة عن عبارة "برنامج" الواردة في السطر الأول بعبارة "إطار مفاهيمي لبرنامج".

٣٦ - وتابعت قائلة إن مشروع القرار يورد أن الجمعية العامة تلاحظ التدابير التي اتخذت مؤخرا من أجل إعادة تنظيم الأنشطة الاجتماعية والاقتصادية لمنظمة الأمم المتحدة، وتطلب إلى الأمين العام أن "يحافظ على سلامة برنامج الأمم المتحدة المعني بالشيخوخة وهويته". وان الجمعية العامة ترحب بقرار الاحتفال في سنة ١٩٩٩ بوصفها السنة الدولية للمسنين؛ وتدعو الحكومات والمنظمات غير الحكومية والهيئات المعنية التابعة للأمم المتحدة لتقديم اقتراحاتها إلى الأمين العام من أجل التحضير للاحتفال بالسنة الدولية؛ وتطلب إلى الأمين العام أن يعد إطارا مفاهيميا لبرنامج يهدف للتحضير للسنة الدولية والاحتفال بها، وان يقدمه إلى الجمعية العامة لكي تنظر فيه أثناء دورتها الخمسين في عام ١٩٩٥، وذلك عن طريق لجنة التنمية الاجتماعية في دورتها الرابعة والثلاثين في العام نفسه.

٣٧ - وقالت إن مقدمي مشروع القرار يأملون في أن يتم التوصل لاعتماده بتوافق الآراء، كما جرت عليه العادة في السنوات السابقة.

رفعت الجلسة الساعة ١١/١٥